رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

# إذا كان الوتر خمس أو سبع ركعات هل يكون الشفع متمما للإحدى عشرة ركعة - الشيخ عبدالرحمن البراك )41001(

عبدالرحمن البراك

---

احسن الله اليكم يقول السائل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يوتر بخمس او سبع او تسع هل يكون عدد الشفع مكملا لاحدى عشرة ركعة يعني اذا اوتر بخمس يكون قد صلى قبلها - 00:00:01

ستة ركعات نعم كما كانت عائشة يصلي اربعا ثم اربعا ثم يصلي ثلاثا يعني وتارة يصلي مثلا اربعا ثم يصلي سبعة نعم - 00:00:24